



Distr.
GENERAL
A/9800
16 October 1974
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



UN LIBRARY

JAN 1975

UNSA COLLECTION

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والعشرون
المادة ٢٤ من جدول الأعمال

ت: فيض الميزانيات العسكرية للدول الاعضاء الدائمين
في مجلس الأمن بنسبة ١٠ في المائة واستخدام جزء من
الأموال الموقرة على هذا النحو في تقديم المساعدة
للبلدان النامية

مذكرة من الأمين العام

١- اتخذت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٢١٩٤ المعقودة في ٧ كانون الأول /
ديسمبر ١٩٧٣، القرار ٣٠٤٣ أ (د-٢٨) بعنوان "تخفيض الميزانيات العسكرية للدول الاعضاء
الدائمين في مجلس الأمن بنسبة ١٠ في المائة واستخدام جزء من الأموال الموقرة على هذا النحو
في تقديم المساعدات للبلدان النامية". وفيما يلي نص فقرات منطوق القرار:

"ان الجمعية العامة،

....."

- ١- توصي كافة الدول الاعضاء الدائمة في مجلس الأمن بتخفيض ميزانياتها العسكرية
في السنة المالية القادمة بنسبة ١٠ في المائة مما كانت عليه في ١٩٧٣؛
- ٢- وتناشد الدول المذكورة أعلاه أن تخصص ١٠ في المائة من الأموال الموقرة
نتيجة للتخفيض في الميزانيات العسكرية في تقديم المساعدات للبلدان النامية لكي يتسنى تنفيذ
أكثر المشروعات الاقتصادية والاجتماعية الحاجة في تلك البلدان؛
- ٣- وتعرب عن رغبتها في ان تتخذ الدول الاخرى كذلك، وبخاصة منها الدول
ذات الامكانيات الاقتصادية والعسكرية الكبيرة، خطوات تهدف الى تخفيض ميزانياتها العسكرية
وأن تخصص جزءاً من الاموال الموقرة على هذا النحو في تقديم المساعدة الى البلدان
النامية؛

٤- وتنشئ لجنة خاصة معينة بتوزيع الاموال الموقرة نتيجة لتخفيض الميزانيات

العسكرية في تقديم المساعدة الى البلدان النامية وذلك بالإضافة الى المساعدة التي تقدم الى هذه البلدان بالسبل الراهنة ، وتتألف هذه اللجنة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، والصين، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الأمريكية وثلاثة بلدان أيضا من كل من المجموعات الاقليمية لافريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ، وبلدين من كل من المجموعات الاقليمية لأوروبا الشرقية وأوروبا الغربية ودول اخرى ؛ ويتم تعيين هذه اللجنة من قبل رئيس الجمعية العامة بعد التشاور مع هذه المجموعات الاقليمية ، وتطلب من هذه اللجنة الخاصة أن توزع الأموال المذكورة على أساس عادل ، مراعية في ذلك اكثر الحاجات والمطالبات الحاد في البلدان التي تتلقى المساعدة وبدون أى تمييز من أى نوع ، وأن تحدد المبالغ التي يجب ان توزع على مختلف البلدان والجدول الزمني لتقديم الاموال ؛

"٥- وتطلب الى الامين العام ان يقدم الى اللجنة الخاصة كل معونة ممكنة فسي عملها ؛

"٦- وتطلب الى اللجنة الخاصة تقديم عن أعمالها الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين ."

٢- وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٧٤ (أ / ١٩٦٥) أعلم رئيس الجمعية العامة الامين العام بالمشاورات التي أجراها مع رؤساء المجموعات الاقليمية عملا بالقرار . وكنتيجة لهذه المشاورات عين الرئيس البلدان التالية التي اقترحتها أربع من المجموعات الاقليمية ، أعضاء في اللجنة الخاصة لتوزيع المبالغ الموفرة نتيجة لتوفير الميزانيات العسكرية :

اثيوبيا ومالي ونيجيريا عن افريقيا ؛

الجمهورية العربية السورية ولاوس والهند عن آسيا ؛

باربادوس والبرازيل والشيلي عن أمريكا اللاتينية ؛

بولندا والجمهورية الديمقراطية الألمانية عن أوروبا الشرقية .

٣- وفي الرسالة ذاتها ، أبلغ رئيس الجمعية العامة أيضا الامين العام أن مجموعة دول أوروبا الغربية والدول الاخرى لم تسم مرشحيتها بعد .

٤- وتبعاً لذلك ، دعا الامين العام ، في ٢ آب/ اغسطس ١٩٧٤ ، الممثلين الدائمين للدول المشار اليها آنفا لدى الامم المتحدة لابلغه اسماء ممثلي حكوماتهم في اللجنة الخاصة . ووجه الامين العام الدعوة ذاتها الى الممثلين الدائمين لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والصين وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الأمريكية بوصف هذه الدول أعضاء في اللجنة الخاصة بموجب الفقرة ٤ من القرار .

٥- واعتذرت الصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة في ردودها عن الاشتراك في اللجنة الخاصة . والتمست الصين توزيع جوابها (A/9713) كوثيقة رسمية من وثائق الأمم المتحدة .

٦- ولم تصل اية رسالة من مجموعة دول أوروبا الغربية والدول الأخرى بشأن مرشحيها للعضوية في اللجنة الخاصة

٧- وفي ظل هذه الظروف ونتيجة لمشاورات غير رسمية لم تعقد اللجنة الخاصة اية جلسة .
